

رقم الصادر : ٦٢٧٢٣
تاريخ الصادر : ١٤٤٢ / ١١ / ٠١
المرفقات : ٢



المملكة العربية السعودية
الديوان الملكي

(٥٦)



برقية

صاحب المعالي وزير النقل
نسخة للأمانة العامة لمجلس الوزراء
نسخة لوزارة المالية
نسخة لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
نسخة لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء
نسخة للديوان العام لمحاسبة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:
أبعث لمعاليكم صورة قرار مجلس الوزراء رقم (٦٣٩) في ١٤٤٢/١٠/٢٧
الصادر باستحداث وكالة باسم (وكالة الخدمات اللوجستية) ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة
النقل، وعدد من الترتيبات الواردة فيه.
وحيث تمت الموافقة الكريمة على القرار، أمل إكمال اللازم، وتقبلوا
تحياتي وتقديرني.

رئيس الديوان الملكي

فهد بن محمد العيسى



رقم الوارد : VVEV76
التاريخ : ١٤٤٢/١١/٣
المرفقات : ٢ لفة

وزارة النقل
TRANSPORT MINISTRY



قرار رقم : (٦٣٩)
وتاريخ : ٢٧/١٠/٤٤٤٢ هـ

الْمُلْكُ الْعَرَبِيَّةِ الْمُسَعْدَةِ بِرَبِّهِ
الْأَقْوَانُ الْعَاصِفَةُ بِجَلَسِ الْوَزَّارَةِ

قرار مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٢١٩٦ وتاريخ ١٤٤٢/٦/١٢هـ، المشتملة على خطاب معايير النقل رقم ٤٤١٠١ وتاريخ ١٤٤٢/٤/٢٥هـ، في شأن مشروع الدليل التنظيمي لوكالة الخدمات اللوجستية بوزارة النقل.

وبعد الاطلاع على مشروع الدليل التنظيمي المشار إليه.

وبعد الاطلاع على الهيكل والدليل التنظيمي لوزارة النقل، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٧١) وتاريخ ١٤٤٠/٥/٢٣هـ.

وبعد الاطلاع على المذكورة رقم (١٤٤٢/٨/٢٣) وتاريخ ١٤٤٢٠) هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١١-١٥-٤٢/٣٥) وتاريخ ١٤٤٢/٩/٣هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٦٥٩٨) وتاريخ ١٤٤٢/٩/٢٠هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً : استحداث وكالة باسم (وكالة الخدمات اللوجستية) ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة النقل الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٧١) وتاريخ ١٤٤٠/٥/٢٣هـ، يكون ارتباطها مباشرة بوزير النقل، وتكون الوحدات التابعة لها وأهدافها العامة ومهامها وفق الدليل التنظيمي المرافق.



(٢)

الْمُلْكُ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ
الْأَمَانَةِ الْعَاصِمَةِ مَجَلسُ الْوَزَاعِ

قَرْآنِ مَجَلسُ الْوَزَاعِ

ثانياً: يقتصر دور (الإدارة العامة لترخيص الخدمات اللوجستية) التابعة للوكالة -المنصوص عليها في البند (أولاً) من هذا القرار- على اقتراح السياسات والتشريعات والتنظيم والتخطيط والحكمة لآليات التراخيص، وألا يتربى على قيامها بالمهمات المحددة لها النزول إلى المستوى التنفيذي، والدخول في اختصاصات الجهات التنفيذية ذات العلاقة بإصدار التراخيص.

رئيس مجلس الوزراء